

إقامة مقر للجنة الزكاة داخل حريم المسجد

السؤال:

- 1- هل يجوز للجنة زكاة أن تضع مقرها داخل السور المحيط بالمسجد (خارج الحرم)؟
- 2- هل يجوز استئجار قطعة من الأرض داخل السور المحيط بالمسجد من أجل لجنة زكاة؟

الإجابة:

حريم المسجد كالمسجد في الحرمة، فلا يجوز استعماله أو أي جزء منه لغير مصلحة المسجد والصلاة في المسجد.

وعليه فترى اللجنة عدم جواز إقامة مقر للجنة الزكاة داخل حريم المسجد بالأجرة أو غيرها.

والله أعلم.